

Distr.: General  
23 January 2002

# الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون

البند ٢١ (ى) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/56/L.37 و Add.1)]

## ٤٨/٥٦ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام<sup>(١)</sup>،

وإذ تضع في اعتبارها المقررات والإعلانات التي اعتمدها مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية في دورته

العادية السابعة والثلاثين المعقودة في لوساكا في الفترة من ٩ إلى ١١ تموز/يوليه ٢٠٠١<sup>(٢)</sup>، ولا سيما المقرر AH G /Dec.160

(XXXVII) بشأن إنشاء الاتحاد الأفريقي على أساس الصك التأسيسي وفترة الانتقال من منظمة الوحدة الأفريقية والجماعة الاقتصادية الأفريقية إلى الاتحاد الأفريقي، من أجل السماح بإنشاء أجهزة الاتحاد الأفريقي،

وإذ تأخذ في اعتبارها الإعلان AHG/Decl.1 (XXXVII) الذي اعتمده مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة

الوحدة الأفريقية في دورته العادية السابعة والثلاثين بشأن اعتماد المبادرة الأفريقية الجديدة، التي تسمى الآن الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، في أعقاب الاستعراض الذي أجرته لجنة التنفيذ المؤلفة من رؤساء الدول والحكومات في أوجا في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، بشأن التنمية المستدامة في أفريقيا،

وإذ تشير إلى أحكام الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة واتفاق التعاون المعقود بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة

الأفريقية<sup>(٣)</sup>، وكذلك إلى جميع قراراتها المتعلقة بالتعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية، بما فيها القراران ٩٤/٥٤ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٢١/٥٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

وإذ تحيط علماً بالإعلانات والمقررات التي اعتمدها مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية

السادسة والثلاثين، المعقودة في لومي في الفترة من ١٠ إلى ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٠، وبخاصة الإعلان الرسمي AH G /Decl.4 (XXXVI) المتعلق بالمؤتمر المعني بالأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا<sup>(٤)</sup>،

(١) A/56/489.

(٢) انظر A/56/457، المرفق الأول.

(٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٥٤٨، الرقم ٦١٤ (الجزء الثاني).

وإذ تشدد على أهمية التنفيذ الفعال والمنسق والمتكامل لإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية<sup>(٥)</sup>، وإذ ترحب، في هذا الصدد، بالالتزامات التي تعهدت بها الدول الأعضاء بالاستجابة للاحتياجات الخاصة لأفريقيا،

وإذ تحيط علماً باتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لمنع الإرهاب ومكافحته التي اعتمدها مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية الخامسة والثلاثين، المعقودة في الجزائر العاصمة، في الفترة من ١٢ إلى ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٩<sup>(٦)</sup>، والبلاغ الصادر عن الجهاز المركزي لآلية منظمة الوحدة الأفريقية لمنع نشوب الصراعات وإدارتها وفصّلها في دورته الاستثنائية الخامسة، المعقودة على المستوى الوزاري في نيويورك في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١<sup>(٧)</sup>،

وإذ تحيط علماً أيضاً بالإعلان الصادر عن مؤتمر القمة الاستثنائي لرؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، وداء السل، والأمراض المعدية الأخرى ذات الصلة، المعقود في أبوجا في الفترة من ٢٤ إلى ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠١<sup>(٨)</sup>،

وإذ تعترف بضرورة التعاون المتواصل الوثيق بين الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ومنظمة الوحدة الأفريقية ووكالاتها المتخصصة في مجال السلام والأمن، والمجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتقنية والثقافية والإدارية،

وإذ تعترف أيضاً بالإسهام المقدم من مكتب الأمم المتحدة للاتصال في مجال تعزيز التعاون والتنسيق بين منظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة منذ إنشائه في أديس أبابا في نيسان/أبريل ١٩٩٨، وضرورة دعمه لتعزيز أداؤه،

وإذ تؤكد ضرورة تنفيذ الإعلان الوزاري للجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي الصادر في ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠١ بشأن دور الأمم المتحدة في دعم جهود البلدان الأفريقية الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة<sup>(٩)</sup>،

وإذ تؤكد أيضاً ضرورة التنفيذ العاجل لقرارها د-٢٦/٢-٢٧ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠١، المتضمن إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والمعتمد في دورتها الاستثنائية بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وإذ تسلّم في هذا الصدد بالتزام الدول الأعضاء بمعالجة الاحتياجات الخاصة لأفريقيا،

وإذ تلاحظ الجهود التي تبذلها حالياً منظمة الوحدة الأفريقية ووكالاتها المتخصصة والدول الأعضاء في مجال التكامل الاقتصادي، وضرورة التعجيل بعملية تنفيذ المعاهدة المنشئة للجماعة الاقتصادية الأفريقية<sup>(١٠)</sup>،

(٤) انظر A/55/286، المرفق الثاني.

(٥) انظر القرار ٢/٥٥.

(٦) انظر A/54/424، المرفق الثاني، (XXXV) AHG/Dec.132.

(٧) انظر S/2001/1061، المرفق.

(٨) OAU/SPS/ABUJA/3.

(٩) A/56/3، الفصل الثالث، الفقرة ٢٩. وللإطلاع على النص النهائي، انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٣.

(١٠) A/46/651، المرفق.

وإذ تلاحظ أيضا التقدم الذي أحرزته منظمة الوحدة الأفريقية في تطوير قدرة آليتها لمنع نشوب الصراعات وإدارتها وفصّلها، وتقر في هذا الصدد بالمساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة والمجتمع الدولي،

وإذ تؤكد الحاجة الملحة للتصدي لخمسة اللاجئين والمشردين داخليا في أفريقيا، وإذ تلاحظ في هذا السياق الجهود المبذولة لتنفيذ توصيات الاجتماع الوزاري لمنظمة الوحدة الأفريقية بشأن اللاجئين والعائدين والمشردين في أفريقيا، المعقود في الخرطوم يومي ١٣ و ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨<sup>(١١)</sup>، وكذلك تأييد مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية، في دورته الثانية والسبعين، لخطة التنفيذ الشاملة التي اعتمدها الاجتماع الخاص للخبراء التقنيين الحكوميين وغير الحكوميين الذي شاركت في تنظيمه منظمة الوحدة الأفريقية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وعُقد في كوناكري في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٠<sup>(١٢)</sup>،

وإذ تسلّم بأهمية استحداث وصون ثقافة سلام وتسامح وعلاقات وئام قائمة على أساس تعزيز التنمية الاقتصادية، والمبادئ الديمقراطية، والحكم الرشيد، وسيادة القانون، وحقوق الإنسان، والعدل الاجتماعي، والتعاون الدولي،

وإذ تسلّم أيضا بضرورة تحسين التنسيق والمواظمة بين شتى مبادرات الأمم المتحدة التي اتخذت للمساعدة في تنمية أفريقيا،

#### ١ - تحيط علما مع الارتياح بتقرير الأمين العام<sup>(١)</sup>؛

٢ - ترحب بالتعاون القائم بين منظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة، وفي هذا الصدد، ترحب بمشاركة منظمة الوحدة الأفريقية ووكالاتها المتخصصة بشكل مستمر في أعمال الأمم المتحدة وأجهزتها ووكالاتها المتخصصة، وبما تقدمه من إسهام بناء في تلك الأعمال، وتهيب بالمنظمتين تعزيز إشراك منظمة الوحدة الأفريقية في جميع أنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بأفريقيا؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام إشراك منظمة الوحدة الأفريقية ووكالاتها المتخصصة بشكل وثيق في تنفيذ الالتزامات الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية<sup>(٢)</sup>، ولا سيما الالتزامات المتصلة بتلبية الاحتياجات الخاصة لأفريقيا؛

٤ - تطلب أيضا إلى الأمين العام، بالاشتراك مع منظمة الوحدة الأفريقية، اتخاذ التدابير الضرورية من أجل التنفيذ السريع والفعال لتوصيات الاجتماع الذي يتم كل سنتين لمنظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة، والذي عقد في أديس أبابا يومي ١٠ و ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، ولا سيما التوصيات المتعلقة بالمخالات ذات الأولوية المحددة في الفرع الثالث من تقرير الأمين العام المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين<sup>(٣)</sup>؛

٥ - تشدد على الحاجة إلى التعاون والتنسيق الوثيقين بين منظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة في مجال السلام والأمن، ولا سيما فيما يتعلق بمنع الصراعات، وحفظ السلام، وصنع السلام، وإعادة التعمير في فترة ما بعد انتهاء الصراع، وبناء السلام، ودعم عمليات إرساء الديمقراطية، والحكم الرشيد؛

(١١) A/54/682، المرفق الثاني.

(١٢) A/55/286، المرفق الأول، CM/Dec.531 (LXXII)، الفقرة ٨.

(١٣) انظر A/55/498.

٦ - **تطلب** إلى الأمم المتحدة تقديم تعاونها ودعمها الكاملين إلى منظمة الوحدة الأفريقية في مجال تنفيذ الإعلان الرسمي المتعلق بالموتمر المعني بالأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا<sup>(٤)</sup>، وتلك مبادرة تعمل على تضافر جهود الأنشطة المختلفة التي تقوم بها حاليا منظمة الوحدة الأفريقية، وتوفر منتدى لوضع السياسات من أجل تعزيز القيم المشتركة، والنهوض بها، داخل أجهزة منظمة الوحدة الأفريقية المعنية بالسياسات؛

٧ - **تحث** الأمين العام على دعم مكتب الأمم المتحدة للاتصال مع منظمة الوحدة الأفريقية؛

٨ - **تطلب** إلى الأمم المتحدة، في الوقت الذي تسلم فيه بدورها الأساسي في تعزيز السلام والأمن الدوليين، تكتيف المساعدة التي تقدمها إلى منظمة الوحدة الأفريقية في مجال تعزيز القدرة المؤسسية والتشغيلية لآلياتها المتعلقة بمنع نشوب الصراعات وإدارتها وفضتها، ولا سيما في المجالات التالية:

(أ) استحداث نظامها للإنذار المبكر، بما في ذلك غرفة مراقبة تطور الأوضاع في مركز إدارة الصراعات؛

(ب) تقديم المساعدة التقنية وتدريب الأفراد المدنيين والعسكريين، بما في ذلك وضع برنامج لتبادل الموظفين؛

(ج) تبادل المعلومات وتنسيقها بشكل منتظم، بما في ذلك بين نظامي الإنذار المبكر التابعين للمنظمتين؛

(د) تقديم المساعدة للبعثات الميدانية لمنظمة الوحدة الأفريقية في مختلف دولها الأعضاء، ولا سيما في مجال الاتصالات

وغيرها من ضروب الدعم السوقي ذات الصلة؛

(هـ) تعبئة الدعم المالي، بما في ذلك من خلال الصناديق الاستمائية التابعة للأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية؛

٩ - **تحث** الأمم المتحدة على تشجيع البلدان المانحة على أن تساهم، بالتشاور مع منظمة الوحدة الأفريقية، في تقديم تمويل كاف، وتدريب ودعم سوقي كافيين إلى البلدان الأفريقية في الجهود التي تبذلها لتعزيز قدراتها على حفظ السلام، بغية تمكين تلك البلدان من المشاركة بنشاط في عمليات حفظ السلام داخل إطار الأمم المتحدة؛

١٠ - **تحث** أيضا الأمم المتحدة على المساهمة، حسب الاقتضاء، في تعزيز قدرة منظمة الوحدة الأفريقية على نشر بعثات دعم السلام؛

١١ - **تطلب** إلى وكالات منظومة الأمم المتحدة العاملة في أفريقيا أن تدرج في برامجها، على الصعد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي، أنشطة لدعم الجهود التي تبذلها البلدان الأفريقية في مجال تعزيز التعاون والتكامل الاقتصاديين الإقليميين؛

١٢ - **تؤكد** أن الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية بحاجة ماسة إلى توثيق التعاون فيما بينهما ووضع برامج محددة ترمي إلى معالجة المشاكل الناشئة عن انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والألغام المضادة للأفراد في إطار ما اعتمده من إعلانات وقرارات في هذا الشأن، ومن بينها خطة العمل المتعلقة بالألغام الأرضية المعتمدة في المؤتمر القاري الأول لخبراء الألغام الأرضية الأفارقة، المعقد في كمبوتون بارك، جنوب أفريقيا، في الفترة من ١٩ إلى ٢١ أيار/مايو ١٩٩٧، وإعلان باماكو المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ بشأن الموقف الأفريقي الموحد إزاء انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها والاتجار بها بصورة غير مشروعة<sup>(٤)</sup>،

وبرنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، المعقود في نيويورك في الفترة من ٩ إلى ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠١<sup>(١٥)</sup>؛

١٣ - توجب بما أعرب عنه في الفرع الأول من تقرير الأمين العام<sup>(١)</sup> من عزم الأمم المتحدة استعراض برنامج التعاون بينها وبين منظمة الوحدة الأفريقية من أجل التصدي لاحتياجات الاتحاد الأفريقي خلال الفترة الانتقالية؛

١٤ - تطلب إلى وكالات الأمم المتحدة مواصلة التعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية من أجل تسهيل عملية التحول من منظمة الوحدة الأفريقية إلى الاتحاد الأفريقي، ومن أجل تكييف التعاون مع برامجها الإقليمية في أفريقيا لضمان اتساق برامجها اتساقا فعالا مع برامج المنظمات الاقتصادية الأفريقية الإقليمية ودون الإقليمية، والمساهمة في تهيئة بيئة مواتية للتنمية الاقتصادية والاستثمار؛

١٥ - توجب بالجهود القيادية للزماء الأفارقة في رسم إطار عمل يملك زمامه الأفارقة ويوجهونه صوب تحقيق التنمية المستدامة للقارة الأفريقية وتطلب إلى منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي تأييد الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا<sup>(٢)</sup>، والإعلان الوزاري للجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي<sup>(٣)</sup> وتعزيز قدرة البلدان الأفريقية على اغتنام ما تهيئه العولمة من فرص والتغلب على ما تطرحه من تحديات، كوسيلة لكفالة النمو الاقتصادي المستدام والتنمية المستدامة؛

١٦ - تشجع الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية على توثيق التعاون فيما بينهما في مجال مكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي، وتنفيذ اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لمنع الإرهاب ومكافحته<sup>(٤)</sup>، والبلاغ الصادر عن الجهاز المركزي لآلية منظمة الوحدة الأفريقية لمنع الصراعات وإدارتها وفضها<sup>(٥)</sup>؛

١٧ - تطلب إلى الأمم المتحدة أن تدعم بنشاط الجهود التي تبذلها منظمة الوحدة الأفريقية لبحث دوائر المانحين، وعند الاقتضاء، المؤسسات المتعددة الأطراف، على السعي إلى الوفاء بالهدف المتفق عليه والمتمثل في تخصيص ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية، وعلى تنفيذ البرنامج المعزز لتخفيف عبء الديون عن عاتق البلدان الفقيرة المثقلة بالديون بالكامل وبسرعة وفعالية، وعلى تحقيق هدف التخفيف من عبء الديون على نحو شامل وفعال لصالح البلدان الأفريقية، من خلال اتخاذ مختلف التدابير الوطنية والدولية الرامية إلى تيسير تحمل ديونها على المدى الطويل؛

١٨ - تهيب بجميع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية، ولا سيما التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، فضلا عن المنظمات غير الحكومية، أن تقدم مساعدة إضافية إلى منظمة الوحدة الأفريقية وإلى الحكومات المعنية في أفريقيا بمشاكل اللاجئين والعائدين والمشردين؛

١٩ - تطلب إلى المؤسسات ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة أن تكفل تمثيل رجال ونساء أفريقيا بشكل فعال ومنصف في المستويات العليا ومستويات وضع السياسات بمقر كل منها وفي عملياتها الميدانية الإقليمية؛

٢٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

(١٥) انظر A/CONF.192/15، الفقرة ٢٤.

الجلسة العامة ٨٠

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١